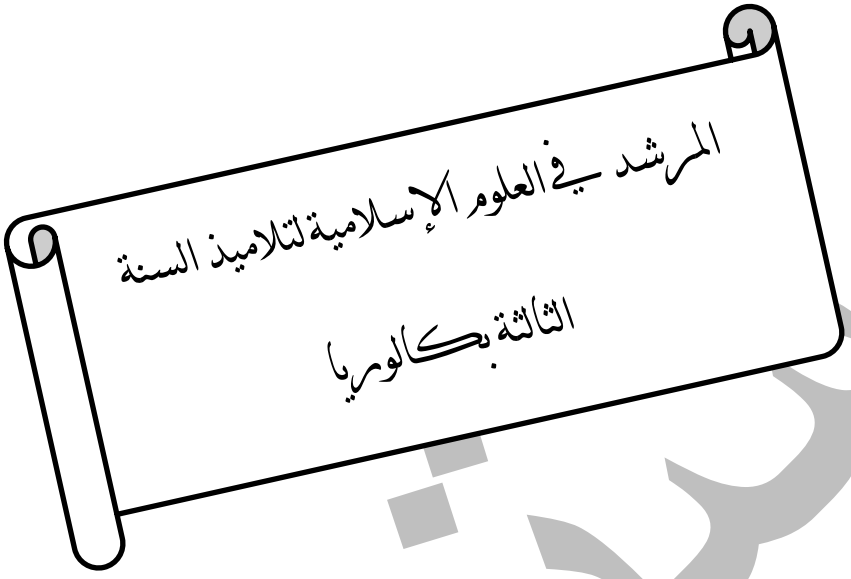

جميع الشعب

- نتقدّم بهذا العمل البسيط لطلبتنا الأعزاء لنجنّبهم عناء البحث ونسهّل عليهم تلقي المادة ونرشدهم إلى طريق النّجاح .

نهدي هذا العمل إلى الشّيخ **محمد الغزالي** رحمة الله عليه .

الأستاذة شنوح عائشة(نوة)

ثانوية زيري بن منّاد

بوسعادة في 1 نوفمبر 2015

الملف الأول : من هدي القرآن الكريم

الوحدة : وسائل القرآن الكريم في تثبيت العقيدة الإسلامية

مفهوم العقيدة : لغةً : الربط والإحكام
إصطلاحًا : التصديق الجازم المطابق للواقع بـالله وما يجب له في ألوهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره .

أهمية العقيدة :

1- هي أساس قبول الأعمال .
2- تُمكّن الإنسان من معرفة حقيقة وجوده في الحياة وحقيقة مصيره بعد الموت .
3- لها دور في الإستقامة وتصحيح السلوك .
4- تدفع صاحبها إلى العمل والإجتهاد لتحقيق مرضاة الله عزّ وجلّ .
5- تحقّق الأمن والصّحة النفسية .
6- ضمان النجاة والفوز في الآخرة .

وسائل تثبيت العقيدة الإسلامية :

✓ **إثارة العقل** : بالتفكّر والتدبر في مظاهر الكون وعظمة الخلق ليقف على حقيقة وحدانية الله فيتفطّن لحقيقة الألوهية .

قال تعالى :" وفي الأرض قطع متجاورات . . . "

الفوائد والإرشادات من الآية :

1- ضرورة إعمال الإنسان لعقله والنّظر في آيات الكون .
2- إختلاف أصناف الثّمار دلالة على عظمة الله .
3- تذكير الله للإنسان على نعمه التي أنعمها عليه .
4- الكون مسخّر لخدمة الإنسان .
5- إثارة العقل من وسائل القرآن في تثبيت العقيدة .

✓ **إثارة الوجدان** : بتدبر الآيات في الكون لإزالة التبلّد من حسّ الإنسان بسبب المشاهد المتكرّرة واستثارة المشاعر فينفعل وُجدان الإنسان ويستيقظ لحقيقة الألوهية .

ملاحظة : كثيرًا ما تقترن الوسيلتين معاً في آيات القرآن لتخاطب الوجدان والعقل معاً .

الفوائد والإرشادات :

1- خَلقُ السماء بغير عمد دليل على عظمة الله .
2- دور الجبال في تثبيت الأرض .
3- بيان عظمة الله وقدرته .
4- الدعوة إلى التّأمل في آيات الله الكونية .
5- أهمية الماء في الحياة .
6- إثارة الوجدان من وسائل تثبيت العقيدة .

✓ **التذكير الدائم بقدرة الله التي لا تُحَدّ** : عن طريق النظر في ملكوت الله والتفكّر في نعمه ليخشع القلب ويُسْلِم لله رب العالمين .

قال تعالى :" والله أخرجكم من بطون أمّهاتكم . . . "

الفوائد والإرشادات :

1- عظمة الله وقُدرتُه تتجلّى في خلق الأجنّة .
2- العِلم أعظم هِبة من الله عزّ وجلّ للإنسان .
3- عِلم الإنسان محدود لا يقارن بِعِلم الله .
4- وجوب شكر الله عزّ وجلّ على نِعمه .
5- من وسائل العلم: السمع و البصر و الفؤاد .

✓ **التّذكير بأن الله مع الإنسان يراقبه ثم يحاسبه يوم القيامة** : وإشعاره بعلم الله الشّامل فلا يخفى عليه شيء .

قال تعالى :" وما تكون في شأن . . . "

الفوائد و الارشادات :

1- سعة علم الله و إحاطته بشؤون العباد .
2- التنويه بفضل قراءة القرآن .
3- الاحساس برقابة الله تقود الى طاعته .
4- إثبات وجود اللوح المحفوظ .
5- إستشعار رقابة الله في كل حين يقوي العقيدة و يثبت على الإيمان .

✓ **رسم الصور المحببة للمؤمنين وصفاتهم و ماينالهم من جزاء :** مع ذكر صفاتهم التي استحقوا بها كرَم الله تعالى .

قال تعالى :" سارعوا إلى مغفرة من ربكم . . . " .

الفوائد والإرشادات :

1- وجوب تعجيل التوبة وترك التّسْوِيف .
2- سعة الجنّة وعِظَمها وتهيئتها للمؤمنين .
3- جزاء المتّقين دخول الجنّة .
4- من صفات المتّقين الإنفاق .
5- أرقى صور الإحسان العفو عمّن ظلمك .
6- محبة الله للمحسنين .

✓ **رسم الصور المنفرة للكافرين و ما ينالهم من عقاب :** مع ذكر صفاتهم التي أوجبت لهم الهلاك
✓ **مناقشة الإنحرافات وبيان خطئها** : التي يقع فيها الإنسان نتيجة جهله تارة بالدّليل العقلي وتارة بالدليل الشّرعي فيتبين الخطأ فيَدْحَضه .

قال تعالى :" قل من ربّ السماوات السبع وربّ العرش العظيم . . . "

الفوائد والإرشادات :

1- الله خالق الكون ومُسَيّرُه .
2- تنزيه الله عن الصاحبة والولد .
3- إبطال إدّعاءات المشركين بالأدّلة القاطعة .
4- توبيخ الله تعالى لمن غفل عن الحق بعد وضوحه .

✓ **مواجهة الإنسان بحقيقة ما يدور في نفسه وقت الشدة :** من اللّجوء إلى الله ونسيان الشركاء ومن الغفلة والنّسيان والبغي في الأرض بغير حق بمجرد زوال الأزمة ونجاته من الخطر .

قال تعالى :" لا يسئم الإنسان من دعاء الخير . . . "

الفوائد والإرشادات :

1- عدم جواز تمنّي الأماني .
2- إستحقاق العذاب لصنْفِ المغترّين من الناس .
3- تذكير الله للإنسان بحقيقته .
4- من طبع الإنسان حب الخير وبغضه للشر .

✓ **إيراد القصص التي تثبّت الإيمان :** بذكر الأنبياء وصبرهم على الأذى ونصر الله لهم في النهاية .

الوحدة : موقف القرآن من العقل .

تكريم الله للإنسان بالعقل : إعتنى الإسلام بالعقل حيث ذكره باسمه وأفعاله زَهَاءَ 50 مرّة وترجع أهمية العقل إلى :

1- تمييز الإنسان عن باقي المخلوقات فالعقل أداة الإدراك والفهم والتمييز وتصريف شؤون الحياة .
2- قدرة العقل على الإجتهاد والتجديد فهو أداة وَصْلِ الدين بالواقع .
3- العقل مَنَاطُ التّكليف لأن التّكليف خطاب الله و لا يتلقّاه إلا العاقل .
4- أداة الإختراع و الإبتكار في الدنيا .

حث القرآن على استعمال العقل :

- حث القرآن على تحرير العقل البشري من الخرافة والجهل .
- الإرتقاء بوعي الإنسان وتطهيره من بَرَاثِنْ الجاهلية .
- دعوة القرآن الناس إلى التفكّر والتدبر لإثبات الحق وإبطال الباطل .
- لم يأمر الله عباده أن يؤمنوا بشيء دون بصيرة وتدبر , ولذلك جاءت كثير من الأحكام معلّلة .
- جعل الله استعمال العقل عبادة من العبادات من خلال الحثّ على التدبّر والتفكّر .
- ذمّ الله تعالى التقليد واتباع الآباء أو إلغاء العقل والتّسليم للخرافات والكهنة والسحر .
- جعل الله العلماء هم أعرف الناس به و أخشاهم له .

حدود إستعمال العقل : ليس للعقل أن يغوص في جميع المجالات إلّا في :

- حدود ما خلق له (التدبّر والبحث العلميّ) .
- الكشف عن أسرار الخلق وآيات الكون .
- وعدم البحث في العلّة في بعض الأمور التّعبّدية إلّا ما كشفه الله .
- عدم التفكير في كيفيّات المسائل العَقديّة .
- توقف حركة العقل في الغَيْبِيّات التي لا تُدرك إلّا بالوحي .

وجوب المحافظة على العقل :

أ/ جانب الوجود : بتشريع كلّ الأحكام التي تُقيمه وتوجِدُهُ كطلب العلم والدّعوة إلى التفكير .

ب/ جانب العدم : النهي عن كلّ ما فيه مضرّة كتحريم الخمر والمخدّرات و إيجابُ حدّها . و التحذير من الجهل والخرافات و اتباع الهوى .

كما نهى عن الغلوّ و الإنحراف الفكْريّ الذي ينتج عن خلل في البناء الفكري ويعود إلـــــى :

1- الجهل بأصول التشريع (القرآن , السنّة , الإجماع , القياس) أو الإعراض عن الأخذ بها .
2- الجهل بمناهج التعامل مع هذه الأصول كالجهل بأدوات الاستنباط أو أساليب اللغة العربية .

الفوائد والإرشادات :

- تكريم الله للإنسان بالعقل .

- بيان نعم الله على الإنسان .
- الدّعوة إلى تحرير العقل من الخرافات .
- نبذ التقليد والجمود .
- وجوب تدبّر القرآن .
- فضل العلماء لتدبرهم القرآن .
- العقل السليم يُوافق الدّين الصّحيح .
- صفاء العقيدة الإسلامية لتطابق أُسُسِهَا مع العقل .
- للعقل حدود يجب أن يتوقّف عندها .
- العقل مَنَاط التّكليف و أساس الإجتهاد والتّجديد .

الوحدة : الصحة النفسية والجسمية في القرآن الكريم :

☒ الصحّة النفسية : مفهومها :

حالة طمأنينة واتّزان وتوافق مع الذّات حيث يكون الإنسان قادرًا على تحقيق ذاته واستغلال قدراته والتّكيّف مع واقعه .

كيف يحقق الإسلام الصحة النفسية :

1) **بالفهم الصحيح للوجود والمصير** : إنّ أغلب الأمراض النفسية منشأها المعاناة الوجودية في فهم الحياة . الموت والمصير . والقرآن الكريم يجيب عن كلّ هذه التّساؤلات .

قال تعالى :" أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا وأنكم إلينا لا ترجعون"

2) **تقوية الصّلة بالله** : بعبادته كما أمر والإجتهاد في ذكره والتّقرب إليه بالطّاعات والنّوافل طلبا لحبّه ورِضاه .

3) **التزكية والأخلاق** : الحرص على تطهير النفس من الرذائل وسوء الأخلاق وجلب محبة الناس بالتّحلّي بالأخلاق الحسنة .

4) **الثبات والتّوازن الإنفعالي** : الإيمان الصحيح يؤدّي إلى الطمأنينة والإستمرار والمداومة على الطّاعات دون إفراط أو تفريط .

5) **الصبر عند الشدائد** : الثّبات عند نزول المصائب والهموم .

6) **التفاؤل وعدم اليأس** : حسن الظنّ بالله وعدم القنوط .

7) **المرونة في مواجهة الواقع** : الإيجابية في التّعامل مع الأحداث خيرًا أو شرّا .

☒ الصّحة الجسمية : مفهومها :

تمتّع الجسم بتمام الصّحة والعافية وخلوّه من الأمراض والعِلل التي من شأنها أن توهن البدن أو تعرضه للهلاك .

مظاهر عناية القرآن بالصّحة الجسمية :

1- الاعفاء من بعض الفرائض : اهتم الإسلام بعدم تعريض صحة الجسم الى ما يضعفها فقد أسقط في ظروف خاصة الفروض أو خفّضها كإباحة الإفطار للمسافر في الصيام ونهى القرآن الكريم عن إتعاب الجسم و إنهاكه بتشريع الرخص .

2- الوقاية من الأمراض : كرّم الإسلام جسم الانسان فجعل طهارته التامة أساسا لابد منه في كل صلاة و كلّف المسلم أن يغسل جسمه كله غسلا جيدا في أحيان كثيرة و ربط هذا الغسل بالعبادات فلا تصح العبادة بدونه، ولن يتخذ الإلزام بالتطهر طريقة أقرب و أقوم من هذه التي شرعها الاسلام ومن باب الوقاية من الامراض حرّم الاسلام شرب الخمر لما له من مضار على الصحة (الوقاية خير من العلاج) .

3- تنمية القوة بمفهومها الحديث :

أمر برعاية صحة الأجسام وشجّع على ممارسة مختلف الرياضات النافعة .

4- تطبيق أسس الرعاية الصحية الثلاث : (الوقاية ، العلاج ، التأهيل)

- **الوقاية :** وهي الأخذ بتدابير تقي الانسان الاصابة بالأمراض و تَجَنّب كل مسببات ذلك .
- **العلاج :** أمر الاسلام بمعالجة الأمراض و اكتشاف الأدوية المناسبة لها .
- **التأهيل :** يُعَوّدُ الاسلام المسلم ألا يستسلم للعجز و يحث على تأهيل المريض للتغلب على مرضه و عجزه و استعادة القدرة على الحركة و العطاء .

الفوائد و الارشادات :

- عناية القرآن الكريم بالصّحة في مختلف مجالاتها النفسية والجسمية .
- لتحقيق الصّحة النفسية مظاهر منها: قوّة الصلة بالله وفهم الوجود و المصير و التزكية و الأخلاق وغيرها .
- من مظاهر إعتناء القرآن الكريم بالصّحة الجسمية الإعفاء من بعض الفرائض والوقاية من الأمراض.
- من خصائص الإسلام اليُسْرُ ورفع الحرج .
- القرآن الكريم سبب في علاج الكثير من الأمراض النفسية و الجسدية .
- قوّة الصلة بالله و الثّبات تقوّي نفسية المؤمن .
- تجنّب المحرّمات وِقاية للجسم من الأمراض و الآفات .
- تجنّب المحرّمات يؤدّي إلى تزكية النّفس و سموّ الأخلاق
- تزكية النّفس و تحلّيها بالأخلاق يؤدّي إلى إستقرار النفس .

الوحدة : القيم في القرآن الكريـــــــــم :

مفهوم القيم : مجموعة المبادئ و الأخلاق و السّلوكات و الأسس و المعاني و المُثُل القرآنية التي تضبط حياة الإنسان .

- القيم متنوّعة في القرآن منها الفردية و الأسرية و الإجتماعية و السّياسية .

أوّلا : القيم الفردية : 1- الصّدق : مطابقة القول للحق أو للصواب وهو نقيض الكذب وقد أمر الله به و مدح الصادقين فالمسلم مُلتزمٌ بالصدق مع الله ومع نفسه ومع الناس .

قال تعالى : "يا أيها الذين آمنوا اتّقوا الله وكونوا مع الصّادقين"

2- الصّبر : حبس النفس عن فعل شيء أو تركه ابتغاء وجه الله و مواجهة الأقدار بطمأنينة و سلامة صدر بكونها من عند الله . قال تعالى : "وبشّر الصابرين" . واعتبره الإسلام نصف الإيمان وأنواعه هي : صبر على طاعة الله , صبر عن معصية الله , و صبر على الإبتلاء .

3- الإحسان : كلمة جامعة لكلّ خير ولكلّ معاني الجمال و الإتقان و أسلوب العمل في تقديم الخير للآخرين وقد أمرنا الله به في كل شيء قال تعالى : " وأحسِنوا إن الله يحب المحسنين"

4- العفو : التجاوز عن الخطأ وترك العقاب مع القدرة عليه ومن شأن خُلُقِ العفو أن يُجَمّل النفس بالطمأنينة و السكينة بما يزيله من الأحقاد و الإنتقام وهو سبيل إلى نشر الطمأنينة والإستقرار في المجتمع .

ثانيا : القيم الأسرية : 1- المعاشرة بالمعروف : المصاحبة بإحسان مع كفّ الأذى واحتماله وهي أساس العلاقة في المعاشرة الزّوجية والأسرية . فلا يكون التّعامل الأسري على أساس المصلحة الشخصية الضيّقة أو الإنتصار للنفس و إنّما أساس ذلك تحقيق الخير والتّعامل على أساس الفضائل الإسلامية .

قال تعالى : "وعاشروهن بالمعروف"

2- المودّة والرحمة : عاطفة فطرية تدعو الإنسان إلى أن يعطف على غيره ويقدّم له ما يستطيع من العون والخدمة وهي أساس المعاشرة بالمعروف في الأسرة كلّ واحد مشفق على الآخر حريص على راحته وسعادته وذلك لنشر السّكينة والطمأنينة والإستقرار.

3- التّكافل الأسريّ : تبادل الإعانة والنّفقة داخل الأسرة حيث كل فرد معني بجلب النفع وتقديم الخدمة لأسرته في حدود إستطاعته وهي واجبة عليه حيث يحرم على أي فرد أن يضيّع من يعيش معه من أفراد أسرته .

ثالثا : القيم الإجتماعية : 1- التعاون : المساعدة على الحق إبتغاء الأجر من الله . كل فرد في المجتمع مهما بلغت قوّتُهُ عاجز بنفسه قويّ بإخوانه فلا مَنَاصَ له من الإستعانة بغيره فالمؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا قال تعالى : " وتعاونوا . . . "

2- المسؤولية : شعور كل فرد في المجتمع بأهمية موقعه ودوره في المشاركة الفاعلة في عملية البناء والنهوض بالمجتمع , إنّ مسؤولية الإنسان تتحدّد في مجتمعه بما كُلّفَ به من الواجبات المختلفة تجاه ربّه جاء في الحديث " كلّكم راع وكلّكم مسؤول عن رعيّته " .

3- التّكافل : مشاركة أفراد المجتمع في المحافظة على المصالح العامة والخاصة ودفع المفاسد والأضرار المادية والمعنوية حيث يشعر كل فرد فيه أنّ عليه واجبات كما له حقوق .
يفرض الإسلام على المسلمين أن يسود بينهم التّعاون والتّكافل فالمؤمن الحقّ هو الذي يعيش من أجل النّاس يشاركهم آلامهم و آمالهم .

رابعا : القيم السياسية : 1- العدل : وضع الأمور في نصابها واعطاء كلّ ذي حقّ حقه , وقد شدّد الإسلام على أهمية العدل لأنّ له أثر كبير في جميع العلاقات الإنسانية فليس بعده إلاّ الظلم والعدوان وهو أساس إستقرار المجتمعات ونهضتها لذلك أمرنا الله بالعدل مع القريب والغريب في حال الرضا والغضب .

2- الشورى : التعاون في تبادل الرأي ومداولته في أمر من أمور المؤمنين على قواعد تحدّد الحقّ .
أمر الله تعالى بالشورى دون أنْ يستثني رسوله صلى الله عليه وسلم منها , ولها من المنافع العظيمة :
- تنشر الطمأنينة و الرّضا بين النّاس .
- تحقّق التواصل بين الحاكم والمحكوم في إطار الحوار المنظّم .
- تفتح نافذة على الآراء المتعدّدة .
– تحقّق ثراءًا فكريا يُتوّج باختيار أصلح الآراء وأصوبها .
– تجنّب الأمّة المهالك حينما تجنّبها الإستبداد بالآراء الأحادية التي يغلب عليها الإرتجال.

3- الطّاعة : الإتيان بالمأمور به والإنتهاء عن المنهي عنه , لابدّ للجماعة المؤمنة من مرجعية دينية وسياسية تنظّمها وتضبط مسارها وتُقوّمُ اعوجاجها .
أمرنا الله بطاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ثمّ طاعة أولي الأمر وهم العلماء والحكّام الذين يتولّون شؤون الأمة ومن غير طاعتهم تعمّ الفوضى والفساد وطاعة هؤلاء مُقيّدة بالطاعة في المعروف .

الفوائد والإرشادات :

1- الصّدق علامة الإيمان والتقوى .
2- فضيلة التحلّي بالصبر والاستعانة به لمواجهة المصائب .
3- ضرورة الإحسان ومساعدة الآخرين .
4- أساس العلاقة الزّوجية المودّة والرحمة والمعاشرة بالمعروف .
5- وجوب التعاون في فعل الخيرات .
6- التعاون على الخير والفضيلة يزيد من تماسك المجتمع وتراحمه .
7- وجوب الحكم بالعدل دون محاباة أو تمييز .
8- الشورى من أهمّ الأسس السياسية التي يقوم عليها نظام الحكم في الإسلام .
9- وجوب طاعة الله والرّسول صلى الله عليه وسلّم , والحكّام في غير معصية الله .

الملف الثاني : من هدي السنّة النّبوية الشريفة

الوحدة 1 – المساواة أمام أحكام الشّريعة الإسلامية

نص الحديث : " عن عائشة رضي الله عنها : أنّ قريشًا أهمّهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا ومن يكلّم فيها رسول الله . . . " متفق عليه

التعريف بالصّحابي راوي الحديث :

هي السيّدة عائشة أمّ المؤمنين بنت أبي بكر الصديق زوجة الرّسول صلى الله عليه وسلّم , تزوّجها بعد وفاة خديجة رضي الله عنها قبل الهجرة ببضعة أشهر كانت رضي الله عنها من أعلم النّساء وأفقههن ومن أكثر الناس رواية للحديث حيث رُوِي لها 2210 حديثا , وقُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وسلّم وعمرها 18 سنة , توفّيت سنة 57هـ في خلافة مروان بن عبد الملك صلّى عليها أبو هريرة رضي الله عنه ودُفنت بالبقيع .

شرح المفردات :

أهمّهم : أقلقهم , جلب لهم الهمّ .
المخزومية : نسبة إلى بني مخزوم .
يجترئ : يُقدِم ويتقدّم ليشفع .
حِب : بكسر الحاء أي محبوب
اختطب : خطب خطبة هامة .
تشفع : من الشفاعة : التوسّط في طلب العفو .
وايم الله : عبارة تدلّ على القَسَم والحلف .
الحَدّ : عقوبة شرعية مقدّرة .

الإيضاح والتحليل : <u>معنى المساواة : لغة :</u> المماثلة والمعادلة .

<u>إصطلاحا :</u> مساواة الناس جميعا في الحقوق والواجبات وخضوعهم للجزاء والعقوبة مهما كانت مكانتهم في المجتمع .

<u>أثر المساواة على تماسك المجتمع :</u>

- تمتع الناس جميعا بحقوقهم المشروعة .
- زوال مظاهر الطبقية والتمايز في المجتمع .
- إنتشار الطمأنينة والشعور بالأمن والراحة بين الناس .
- توطيد شبكة العلاقات الاجتماعية وترسيخ المحبة والتعاون بين أفراد المجتمع .
- انتفاء الجرائم ومظاهر الانحراف .
- تطور المجتمعات وازدهارها .

<u>تعريف الشفاعة :</u> التوسّط وطلب العفو لدى الحاكم لإسقاط الحد أو التخفيف منه .

<u>حكم الشفاعة في الأحكام :</u> حرّم الاسلام الشفاعة في الحدود لِمَا يترتب عليها من آثار سلبية ودليل ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم انكر على اصحابه ان يشفعوا في ذلك خاصة إذا بلغ الأمر الى الحاكم فلا يجوز لأي شخص التوسط لإسقاط الحد مهما كانت مكانته في المجتمع .

<u>الآثار المترتبة على الشفاعة :</u>

- تعطيل تنفيذ حدود الله .
- تشجيع اصحاب النفوذ على التخلص من العقوبة .

- شيوع الجريمة والفساد في المجتمع .
- إهدار سلطة العدالة والقانون .
- ظهور الطبقية والتمييز في المجتمع .
- هلاك المجتمعات والأمم سبب إهدار العدالة وزوالها.
- إنتشار الظلم وغياب العدل وضياع الحقوق .
- تنامي الحقد والخوف وانعدام الامن والاستقرار
- شيوع الرشوة والوساطة بين الناس.
- تفلت ذوي الجاه والسلطان عن استحقاق العقاب بسبب الشفاعة.
- نيل غضب الله تعالى.

الاحكام والفوائد المستخلصة :

01- تحريم الشفاعة في الحدود
02- الناس سواسية امام الاحكام والقوانين الشرعية.
03- تعطيل الحدود يؤدي الى ظهور الفوارق الطبقية وشيوع الجريمة.
04- حرمة اموال الناس في الاسلام .
05- تحريم السرقة وتشريع عقوبتها .
06- تعطيل الاحكام والحدود سبب في هلاك الامم .
07- ضرورة الاعتبار بمصائر الامم السابقة.
08- وجوب اقامة حدود الله وحرمة تعطيلها.
09- في الحديث منقبة لأسامة بن زيد بانه محبوب عند رسول الله صلى الله عليه وسلم.
10- ترك المحاباة في اقامة حدود الله ولو كان ولدا.

الوحدة .. – العمل والانتاج في الاسلام ومشكلة البطالة

نص الحديث: "عن الزبير بن العوام رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: لأن يأخذ احدكم حبله فيأتي الجبل فيجئ بحزمة من حطب..... " رواه البخاري وغيره

التعرف براوي الحديث:

هو الزبير بن العوام بن خويلد ابو عبد الله رضي الله عنه أسلم و هوشاب كان سِنّهُ 16 سنة وهو حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن عمته صفية بنت عبد المطلب أحد العشرة المبشرين بالجنة وكان من المهاجرين للحبشة ومن الستة اهل الشورى وأول من سل سيفه في الاسلام روي احاديث قليلة توفي سنة 36 ه .

شرح الألفاظ : حزمة: مجموعة

منعوه: ردوه ولم يعطوه

يستغني بثمنها :لا يحتاج الى الناس

الايضاح والتحليل :

مفهوم العمل والانتاج في الاسلام: كل جهد مشروع يبذله الانسان يعود عليه وعلى غيره بالخير والفائدة والمنفعة سواء كان جهدا فكريا أو جسميا.

حكمه: (نظرة الاسلام اليه):حث الاسلام على العمل ورغب فيه واعتبره عبادة يُؤجر عليها.

فعمارة الكون والمشي في مناكب الارض والاستفادة منها من اعظم الواجبات التي كلف بها الانسان .

الاحترام والتمجيد للعمل لأنه شرف وعزة وكرامة

العمل في الاسلام فريضة لأنه من لوازم الحياة .

مجالاته: ليس للعمل مجال محدد او نشاط مخصوص فكل الاعمال التي تحقق النفع وتجلب المصالح للفرد والمجتمع فالواجب العمل على تحقيقها وممارستها بشرط ألّا تتنافى مع مبادئ الاسلام .والاعمال تسند الى الناس بحسب قدراتهم وكفاءاتهم.

التسوّل وحكمه: تعريفه: طلب الصدقة من الافراد في الطرق العامة .

حكمه: التسول فيه مذلة ومهانة والمؤمن عزيز قوي كريم فالمسألة لغير حاجة حرام ولا تجوز إلّا لعاجز معدم لقوله صلى الله عليه وسلم إن المسالة لاتحل إلا لثلاثة : لذي فقر مدقع أو ذي غَرْمٍ مقطع أو ذي دم موجع " رواه أبو داود.

البطالة وأثارها: تعريفها: عدم ممارسة أي عمل مع القدرة عليه .

حكمها: حرم الاسلام التبطّل لما فيه من اثار خطيرة على الفرد والمجتمع

آثارها:

- إهدار وتعطيل الطاقات وطمْس المواهب.
- ركود الحياة الاقتصادية.
- شيوع الجريمة والانحراف.
- التشجيع على الكسل و السلبية والتواكل .
- إهدار الوقت وهو الحياة.
- سبيل الى الفقر والضعف والتبعية .
- تفاقم الخلافات الاسرية والاجتماعية .
- تجعل صاحبها عالة وعبئا على غيره وتورثه الذل والمهانة.

الفوائد والارشادات :

01- الحث على العمل وبيان فضله باليد.
02- حث المسلم على العمل وان يكون رزقه من كسب يده.
03- ينبغي إجهاد النّفس في تحصيل الرزق الحلال .
04- لاتحل المسألة مع القدرة على العمل.
05- العمل أساس استقرار الافراد وتطور المجتمعات.
06- تحريم البطالة لأنها طريق الفساد والهلاك .

07- تحريم المسألة لغير ضرورة لما فيها من مذلة .
08- مدح التعفف والتنزه عن سؤال الناس .
09- عدم احتقار العمل ولو كان بسيطا .

الوحدة .. – مشروعية الوقف .

نصّ الحديث : عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :" إذا مات الإنسان انقطع عمله إلّا من ثلاث ; صدقة جارية ... " رواه مسلم وغيره

التعريف برواي الحديث :

هو عبد الرحمان بن صخر الدوسي نسبة إلى قبيلة دوس باليمن كنّي بأبي هريرة لهرّةٍ كان يرعاها , هو رابع قومه إسلامًا , حيث أسلم وعمره 23 سنة , بقي في قبيلته لم يرحل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتّى السنة 7هـ عام خيبر , صحب الرّسول فكان أكثر الصحابة ملازمةً له , أرسله الرّسول صلى الله عليه وسلّم إلى البحرين لدعوة أهلها , دعا له الرّسول بسهولة الحفظ فكان أحفظ الصّحابة للحديث الشّريف حيث رُوِي له 5374 حديثا , توفّي بالمدينة سنة 57هـ ودفن بالبقيع .

شرح الألفاظ :

انقطع عمله : توقّف ثواب عمله .
صدقة جارية : صدقة مستمرّة ومتّصلة .

الإيضاح والتّحليل :

مفهوم الوقف : لغة : الحبس والمنع .
اصطلاحا : حبس الأصل و تسْبِيل الثمرة فلا يباع ولا يوهب ولا يورّث .
أو هو: وقف المالك عن التّصرّف في المال والإنتفاع به لصالح الجهة الموقوف عليها بِنِيّة التقرب إلى الله.
حكمه : مستحبّ دعا إليه الإسلام لما فيه من الخير والمنفعة .

دليله : قوله تعالى:" وافعلوا الخير لعلّكم تفلحون . . . "

من السنّة قوله صلى الله عليه وسلّم : " إذا مات ابن آدم انقطع عنه عمله . . . "
صدقة جارية : الوقف : كلّ ما يتركه العبد وقفا لله تعالى كمن أوقف أرض لبناء مسجد , مادام نفعها واستمرّ أجرها .
علم يُنتفع به: كلّ علم ينتفع به النّاس كترك كتاب أو اختراع .

ولد صالح يدعو له : الولد البارّ الذي يخلّفه الإنسان ويتذكّر والديه بالدّعاء لأنهما أحسنا تربيته .

المردود الإقتصادي له :

- المساهمة في استثمار الأموال وتنميتها ومضاعفة الإنتاج .
- تخفيف العبء المالي والمسؤوليات المُلقاة على الدّولة .
- معالجة مشكلة الفقر وتحقيق تداول المال بين الأغنياء والفقراء .
- المساهمة في التّقليل من البطالة .

آثاره : - ينفع صاحبه في الدّنيا والآخرة .

- الشّعور بالرّاحة والطمأنينة لتقديم الخير للنّاس .
- تعويد النّاس على خلق البذل والعطاء .
- توطيد أواصر الأخوّة والمحبّة بين الناس .
- تحقيق مبدأ التّكافل الإجتماعي ومواساة الفقراء والمحتاجين .
- القضاء على مظاهر البؤس والحرمان في المجتمع .
- إفادة المجتمع بمختلف المؤسّسات الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والعلمية .

الفوائد والأحكام المُستخلصة :

- مشروعية الوقف في الإسلام .
- العلم النّافع يعود على صاحبه بالخير .
- دعاء الولد الصالح لوالديه .
- التّرغيب في تعليم النّاس وهدايتهم إلى الخير .
- تنوّع موارد الحسنات التي ينتفع بها المسلم يوم القيامة .
- بيان أنّ الميّت ينتفع بأعمال بعد موته .

الوحدة: توجيهات نبويّة للآباء

نصّ الحديث : عن عامر قال : سمعت النّعمان بن بشير رضي الله عنهما وهو على المنبر يقول : " أعطاني أبي عطيّة فقالت عمرة بنت رواحة . . ." رواه البخاري

التعريف بالصحابي راوي الحديث:

هو النّعمان بن بشير الأنصاري الخزرجي أوّل مولود للأنصار بعد الهجرة بأربعة أشهر سكن الشام وولي إمارة الكوفة من قِبَلِ معاوية ثمّ نقله إلى حمص فتوفّي بها سنة 64هـ روي له 114 حديثا

شرح المفردات :

عطيّة : هبة

تُشْهد رسول الله : تُعْلِمُه و تحوز موافقته

اعدلوا : اقسطوا ولا تظلموا

الإيضاح والتحليل :

العدل بين الأبناء ومخاطر التفريق بينهم : - **العدل بين الأبناء :** أمَرَ الرسول صلى الله عليه وسلّم بالعدل بين الأبناء في سائر المعاملات عموما وفي الهبات والعطايا خصوصا مراعاة لحقوقهم وتوطيدًا لعلاقات الودّ بينهم واجتنابا لما يترتّب على تمييز بعضهم من آثار خطيرة على شخصياتهم وسلوكهم .

مخاطر التفريق بينهم : - الشعور بالظلم والإهمال وعدم الإهتمام .

- نشوء الأبناء على حبّ التمييز والأنانيّة .
- تنامي الحقد والكراهية والصّراع بين الأبناء .

- عقوق الوالدين وقطع الأرحام .
- جُنُوح الأبناء إلى الفساد والانحراف .
- التّعرض لغضب الله ونقمته في الدّنيا والآخرة .

الرّحمة والرّفق بالأبناء : العطيّة رحمة من الآباء بأبنائهم وتوسعة عليهم وإدخال السّرور إلى قلوبهم ومظهر من مظاهر الحبّ لهم والتّودّد إليهم بالإضافة إلى تقبيلهم والتّجاوز عن تقصيرهم .

وفي الأمر بالعدل في العطية رِفق بالأبناء ورحمة بهم حتّى لا تفوت حقوقهم ولا تسوء طِباعهم ولا تنْحرف أخلاقهم .

حسن تربية الأبناء وتوجيههم : يجب على الوالدين أن يراقبوا أنفسهم في كلّ تصرّف وكلّ سلوك يصدر عنهم من شأنه أن يؤثر تأثيرا بالغا في شخصيات الأبناء ومسار حياتهم في حاضرهم ومستقبلهم والحذر من تجسيد الطّبائع السّيئة فيهم تعود عليهم بالسلب وسوء الأخلاق .

والعدل بين الأبناء من أعظم أصول التربية الصحيحة من شأنه أن يرسّخ قيم المودّة والرّحمة والحبّ المتبادل بين أفراد الأسرة ويجنّبهم ما لا يمكن تصوّره من المهالك .

الأحكام والفوائد المستخلصة : - مشروعية الهبة للأبناء .

- التّرغيب في الإشهاد على الهبات .
- وجوب العدل بين الأبناء وعدم التمييز بينهم .
- وجوب الرجوع إلى الصّواب إذا تبيّن الخطأ .
- جواز رجوع الآباء في هباتهم لأبنائهم .
- هبات الآباء لأبنائهم فرعٌ عن حبّهم لهم .
- الحديث أصل عظيم من أصول التّربية والتّوجيه .
- حرص الإسلام على تحقيق أسباب الطمأنينة داخل الأسرة .

الملف الثالث : القيم الإيمانية والتّعبّدية

الوحدة : أثر الإيمان والعبادات في اجتناب الإنحراف والجريمة في الإسلام :

معنى الإنحراف : لغة : الميْل

اصطلاحا : كلّ سلوك يترتّب عليه انتهاك لشرع الله أو للقيم التي تحكم سير المجتمع ممّا يترتب عليه تعدّي على حدود الله أو إلحاق الضرر بالآخرين وبممتلكاتهم .

معنى الجريمة : لغة : من الجُرْم وهو التّعدّي أو الذنب .

اصطلاحا : كلّ فعل رتّب عليه الشرع عقوبة دُنيوية بحدّ أو قصاص أو تعزير .

أقسام الجريمة من حيث مقدار العقوبة : ثلاثة وهي :

1- القصاص أو الدّية : لغة : تتبّع الشيء والقطع .

اصطلاحا : العقوبة بالمثل جرحا أو قتلا أو قطعا .

أو : أن يُفْعل بالجاني مثل ما فعل قتلا أو قطعا أو جرحا إذا كان متعمِدا .

الديّة : هي المال الذي يجب بسبب الجناية تُؤدّى إلى المجني عليه أو وليّه .
أو : مبلغ من المال يعطيه أهل القاتل لأهل المقتول إذا أرادوا العفو وعدم تطبيق عقوبة القتل (العمد) .

دليله : قال تعالى : " ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب . . . "

من قواعد القصاص: - يجِبُ في القتل أو الجرح العمد دون الخطأ .

- جواز العفو وهو من حقّ المجني عليه أو وليّه .
- السّلطة هي المخوّلة لتطبيق القصاص .

2- الحدود : لغة : جمع الحدّ وهو المنع .

اصطلاحا : عقوبة مقدّرة شرعا تجِبُ حقا لله تعالى لصيانة الأنساب والأعراض وتأمين السُبُل .

أنواع الحدود : خمسة وهي :

1) السرقة : أخذ مال الغير من موضع حرزه خفية .

عقوبتها : قطع اليد .

دليلها : قال تعالى : " والسارق والسّارقة فاقطعوا أيديهما جزاءا بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم " المائدة 38 .

2) الزنا : كلّ إتصال جنسي غير مشروع .

عقوبته : الجلد مائة جلدة للزّاني غير المحصن . والرّجم حتى الموت للزّاني المحصن .

دليله : قال تعالى : " والزّانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله " النور

3) القذف : إتهام المُحْصن العفيف بالزّنا أو نَفْيُ نسبِهِ من أبيه .

عقوبته : الجلد ثمانون جلدة .

دليله : قال تعالى : "والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا"

4) الحرابة : خروج فرد أو جماعة إلى الطّريق العام بُغية منع سالكيه أو أخذ أموالهم أو الإعتداء على أرواحهم .

عقوبتها: حسب نوع الجريمة إمّا القتل أو الصلب أو تقطيع الأيدي والأرجل من خلاف أو النفي من الأرض .

دليلها: قال تعالى : " إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتّلوا أو يصلّبوا أو تقطّع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك خزي في الدنيا ولهم عذاب عظيم " سورة المائدة

5) شرب الخمر : كل مُسْكِر يُتْلِفُ العقل قلّ أو كثر .

عقوبته : الجلد ثمانون جلدة

دليله : قال عليه الصلاة و السلام : " من شرب الخمر فاجلدوه " البخاري ومسلم

3 - التعزير : عقوبة غير مقدّرة شرعًا تجب في جريمة ليس فيها حد ولا كفّارة يجتهد القاضي لتقديرها

عقوبته : الجلد أو الحبس أو الغرامة المالية .

الحكمة من تشريع الحدود :

- المساهمة في القضاء على الجرائم .
- المحافظة على مقاصد الشريعة الإسلامية (الكُلّيات الخمس: الدّين , النّفس , العقل , النّسل , المال)
- ردع المجرمين عن إقتراف الجرائم .
- حفظ المجتمع وصيانة نظامه والمحافظة على الأخلاق .
- تطهير الجاني من الذّنوب .
- نيل رضا الله عزّ وجلّ بإقامة شرعه.

مفهوم العبادة في الاسلام:

إسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الاقوال والافعال الظاهرة والباطنة استجابة لأمره تعالى و هي لا تقتصر على الشعائر التعبدية و إنما تتسع لتعم الحياة كلها .

أثر هذا المفهوم في مكافحة الجريمة و الانحراف :

- ثمرة العبادة هي استقامة السلوك وترك صغائر الذنوب و كبائرها و الارتقاء الى مقام التقوى ، فالعابد لله ابعد الناس عن المعاصي و الانحراف
- العبادة تزيد الانسان محبة لخالقه و تجعله يسعى لإرضائه و بالتالي تزوّد العابد بطاقة فعالة للإصلاح
- كل العبادات في الاسلام لم تشرّع لذاتها و انما شرعت بهدف تزكية و تقويم سلوك الانسان فهي عاصمة من الانحراف

- العبادة بمفهومها الشامل حصانة للإنسان من الجريمة لأنها تُحَوّل كلّ عمل إلى عبادة مادام الداعي الى فعله أو تركه استجابة لأوامر الله مما يجعل الانسان بعيدا عن كل ما فيه ضرر لنفسه او لغيره .
- كل خلق اسلامي هو عبادة في ذاته والاخلاق عاصمة من الاقتراب من الانحراف و الجريمة كالحياء و العفة و الأمانة والتسامح و مراعاة الحقوق و غيرها

الايمان و آثاره في مكافحة الانحراف و الجريمة:

- **تعريف الايمان :** التصديق الجازم بالله وملائكته و كتبه و رسله واليوم الاخر والقضاء والقدر خيره وشره .
- **آثار الايمان :**

- كل ركن من هذه الاركان من شأنه ان يحقق في الإنسان ثمرة الخشية و المراقبة والاندفاع نحو الإكثار من الفضائل و اجتناب الرذائل.
- الايمان إقرار بالقلب و قول باللسان وعمل بالجوارح وهو قوة عملية وحركة ايجابية تغطي كل سلوك وكل موقف يواجهه الانسان في الحياة .
- قرن القران الكريم ذكره للإيمان بالحديث عن العمل الصالح فلا معنى للإيمان مع فساد العمل وانحراف السلوك .
- أسلوب القرآن في تطهير المجتمع من الجرائم أن يُحرّك في النفوس ايمانها بالله تعالى فهو العاصم من الزّلل والواقي من العَثرات قال تعالى : "يأيها الذين امنوا كتب عليكم القصاص . . . . . "
- ضعف الإيمان سبيل إلى تفشي الجرائم و الانحرافات في المجتمع لقوله عليه الصلاة و السلام : " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن .. " البخاري
- انتشار الإنحرافات والجرائم في المجتمعات غير المسلمة لافتقارها الى الايمان العاصم من كل منكر و فساد .

الوسائل التي شرّعها الله لمكافحة الانحراف و الجريمة :

أ/ الوسائل الوقائية : الايمان و العبادة

ب/ تشريع العقوبات : الحدود ، القصاص أو الديّة ، التعزير .

الوحدة : الاسلام و الرسالات السماوية السابقة

وحدة الرسالات السماوية السابقة :

تعريف الرسالات السماوية : هي الكتب والشرائع التي جاءت من عند الله تعالى عن طريق رسله و هي على صورتها الاولى بعيدا عن اي تحريف او تبديل

وحدة الرسالات السماوية السابقة:

أ- وحدة المصدر: الرسالات واحدة في مصدرها تلقاها الرسل من عند الله تعالى وكان دورهم لا يتجاوز التبليغ عن الله .

ب- وحدة الغاية: غايتها واحدة: هداية الناس إلى الله وتعريفهم به وتعبيدهم له وحده .

ج- الاتفاق في الاصول: أصول التشريع ومقاصده العامة من حفظ الدين والنفس والعقل والمال.

- أصول المحرمات كالإشراك بالله والزنا والقتل والخمر.
- اصول الاخلاق مثل الصدق والعدل والاحسان.

د- اتفاقها جميعا في إسم الاسلام :فهو دين الانبياء جميعا

قال تعالى :"ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الاخرة من الخاسرين " آل عمران 86

***الرسالات السماوية:**

اولا: الاسلام: تعريفه لغة : الخضوع والانقياد والاستسلام

اصطلاحا: الاستسلام والخضوع لله تعالى في كل أوامره ونواهيه.

عقائده: الايمان بالله والملائكة والكتب والرسل واليوم الاخر والقضاء والقدر.

كتابه: القرآن الكريم .

***ثانيا: النصرانية: (المسيحية) :** هي الرسالة التي أنزِلت على سيدنا عيسى عليه السّلام مكملة لرسالة موسى عليه السلام متمّمة لما جاء في التوراة من تعاليم موجهة إلى بني إسرائيل لكنها سرعان ما فقدت أصولها مما ساعد على إمتداد يد التحريف إليها حيث إبتعدت عن صورتها السماوية .

كتابها : الإنجيل،

عقائدها :

1- عقيدة التثليث : أنّ الله ثلاثة .
2- عقيدة الخطيئة والفداء : العالم ملطخ بخطيئة أدم والله رأى أن يطهرهم بِصُلْب إبنه .
3- محاسبة المسيح للناس : الإله الأب أعطى سلطان الحساب للأب.
4-غفران الذنوب: الاعتراف أمام القسّيس يُسْقِط العقوبة ويُطهّر من الذنب.

كتب النصارى:

-العهد القديم: وهي التوراة أصل الديانة المسيحية

-العهد الجديد: الانجيل: (انجيل متىّ- إنجيل مرقص – إنجيل لوقا – إنجيل يوحنّا .)

***ثالثا : اليهودية** : ديانة العبريين المنحدرين من ابراهيم عليه السلام والمعروفين بالأسباط من بني إسرائيل.

وكتابها :التوراة

عقائدها: - إبتعدوا عن التوحيد ومالوا الى الشرك والوثنية والتجسيم والتعدد وعبدوا العجل .

- جعلوا إلها خاصا بهم وأطلقوا عليه اسم "يهوه"
- وصفوا الله بصفات النقصان لا تليق بجلاله وكماله كالنوم والاكل والنسيان.
- بعض فرقهم تنكر البعث واليوم الآخر والحساب .
- قالوا عُزَيْرُ ابن الله لأنه وجد التوراة .
- يزعمون أنهم أبناء الله وأحباؤه وأنهم شعب الله المختار.
- ديانة اليهود خاصّة بهم فلا يُنْسب إليها إلّا مَن وُلِد من أمّ يهودية .
- يعتقدون بتابوت العهد وأنه يحوي ألواح شريعتهم وروح الله ' يهوه ' .

كتابها : - العهد القديم : **- التوراة**: خمسة أسفار: (التكوين , الخروج , العدد , التثنية , اللّاويّين) .

- التلمود: تفسيرات التوراة.

تحريف الديانات السماوية السابقة: إن اليهودية والمسيحية لم يبقيا على أصلهما السماوي فقد ابتعدتا كثيرا عن تعاليم السماء ، حرفت الكتب وبدلت العقائد وتحكمت فيها الاهواء البشرية وما بقي فيها من الحق قليل جدّا لا يكاد يُذكر.

- إدعاء اليهود والنصارى أن لله تعالى ولد (عزير – المسيح).

علاقة الاسلام بالرسالات الاخرى: علاقة تكامل وتصحيح الانحرافات وتجديد وتصديق لما جاء به الاسلام

- الاسلام مجدد لما أوحاه الله لأوّل نبيء.
- الرسالات السماوية تدعو الى توحيد الله في أُلُوهيته وربوبيّته .
- الأنبياء والرسل كلّهم إخوة مجمعون على إتّباع الحق .
- المصدر الأول لجميع الرّسالات السّماوية واحد وهو الوحي .
- الإسلام ميراث الأنبياء عليهم السّلام

الوحدة : من مصادر التشريع الاسلامي : الاجماع- القياس- المصالح المرسلة

مفهوم مصادر التشريع : الأدلة التي يستند اليها ويقوم عليها التشريع .

اولا: الإجماع: تعريفه لغة: الاتفاق والعزم والتصميم .

إصطلاحا: اتفاق جميع المجتهدين من المسلمين في عصر من العصور بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم على حكم شرعي عملي .

- **حجيته:** ا لإجماع حجّة عند اهل العلم وهو مصدر من مصادر التشريع الاسلامي يجب العمل به .

دليله:01-قال تعالى :" ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا " النساء 115.

سبيل المؤمنين هو الاجماع وقد توعّد الله من خالفه بالعذاب .
وجه الدلالة: يتبع غير سبيل المؤمنين

02- قال صلى الله عليه وسلم: " لاتجتمع امتي على خطأ " . رواه أبو داود

" يد الله مع الجماعة " .

" ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن " .

أنواعه: 01- اجماع صريح: اتفاق جميع المجتهدين على قول او فعل صراحة دون مخالفة احد وهذا حجة لا تجوز مخالفته .

02-إجماع سكوتي: ان يعلن بعض المجتهدين رأيهم في المسالة ويسكت الباقون وهذا مختلف في حكمه

-امثلة عن الاجماع: - إجماع الصحابة على توريث الجدّة السُدُس.

- إجماع الصحابة على جمع القرآن في مصحف واحد.

-الإجماع على تحريم الزواج بالجدة

– تحريم التدخين .

ثانيا: القياس: تعريفه لغة: التقدير والمساواة

إصطلاحا: - مساواة أمر لأمر آخر في الحكم الثابت له لاشتراكهما في علة الحكم

- الحاق أصل بفرع لعلة جامعة بينهما .

- حجيته: اتفق العلماء على ان القياس حجة يجب العمل به ودليله

من الكتاب: قوله تعالى:" فاعتبروا يأولى الابصار " الحشر2

فالله تعالى أمرنا بالاعتبار والقياس نوع من الاعتبار وهو واجب .

من السنة: ما رواه الامام مالك " ان امرأة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابي ادركته فريضة الحج أفأحج عنه فقال لها : أرأيت لو كان على ابيك دين فقضيته اكان ينفعه ذلك قالت نعم. قال: فدين الله أحق بالقضاء " . كان هذا قياس لدين الله على دين العباد .

عمل الصحابة: قول عمر لأبي موسى الاشعري :' اِعْرف الاشباه والامثال وقِسْ الأمور برأيك '

أركانه وشروطه: 01- المقيس عليه: الأصل : الامر الذي ورد النص بحكمه ويشترط فيه ان يكون منصوصا عليه في الكتاب والسنة.

02- المقيس : الفرع : الامر الذي لا نص فيه ويراد معرفة حكمه ويشترط ان يكون غير منصوص عليه في الكتاب والسنة .

03- حكم الاصل: الحكم الشرعي الثابت بالنص ويُشترط فيه أن لا يكون ثابتا بالإجماع أو القياس.

04- العلة: الوصف المشترك بين الاصل والفرع والذي من أجله شرع حكم الاصل ويجب ان تكون وصفا ظاهرا ومنضبطا ومناسبا .

امثلة: - إلحاق أنواع من الخمور ظهرت بالخمر للاشتراك في علّة الإسكار .

- تحريم المخدرات قياسا على الخمر لعلّة الإسكار.

– تحريم ضرب الوالدين قياسا على التأفف لعلة الاذى.

- تحريم الذهاب الى الملعب وقت النداء لصلاة الجمعة قياسا على البيع لعلّة الانشغال عن الصلاة وتفويتها

ثالثا: المصالح المرسلة : تعريفها: لغة: المنفعة

اصطلاحا: - هي المنفعة الملائمة لمقاصد الشريعة ولم يشهد لها نصا بإعتبارها أو إلغائها .

- أو استنباط الحكم في واقعة لا نص فيها ولا إجماع بناء على مصلحة لا دليل من الشارع على اعتبارها ولا الغائها.

حجيتها: اتفق العلماء أن مقاصد الشريعة جاءت لرعاية مصالح الناس والمصلحة من هذا القبيل.

- مصالح الناس تتجدد وحتى لا تضيق الشريعة لابد من المصلحة .

- روعيت المصلحة في اجتهادات الصحابة .

- ذهبت المالكية إلى أن المصالح المرسلة حجة شرعية في استنباط الاحكام في المعاملات والأمور العامة

- من الكتاب قال تعالى : " يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر "

- من السنة: قوله صلى الله عليه وسلم " يَسّروا ولا تعسروا " " لا ضرر ولا ضرار "

- عمل الصحابة: جمع ابى بكر القرآن في مصحف واحد قائلا " انه والله خير ومصلحة للإسلام "

المعقول : نصوص الشريعة الاسلامية متناهية تناهي الوحي واحداث الزمان متجددة.

- **شروط العمل بها:** - ان تكون عامة لا خاصة
- - ان تكون ملائمة لمقاصد الشريعة
- - ان تكون حقيقية لا وهمية .

- امثلة عنها: - توثيق عقد الزواج

- وضع قواعد المرور

- استنساخ عدة نسخ من القرآن الكريم

الملف الرابع: القيم الحقوقية:

الوحدة: حقوق الانسان في مجال العلاقات العامة والتعامل الدولي

تكريم الاسلام للبشر: كرم الله الانسان وفضله على سائر المخلوقات وذلك ب:

- وهبه العقل والادراك .
- أسجد له الملائكة .
- خلقه في أحسن تقويم .
- – نفخ فيه من روحه .
- علمه الاسماء كلها .
- جعله خليفة في الارض .
- شرّفه بالرسالات .
- ذلّل له سائر الموجودات من حوله .
- وهب له الاختيار في افعاله وتصرفاته وحمّله مسؤولية ذلك في إطار الشريعة الاسلامية .

قال تعالى: " ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا"

تعريف حقوق الانسان : لغة: الحق خلاف الباطل وهو الثابت الذي لا يسوغ إنكاره

اصطلاحا: - مجموعة القواعد والنصوص التشريعية التي تنظم على سبيل الالزام .

- او المطلب الذي يجب لاحد على غيره.

***من حقوق الانسان في مجال العلاقات العامة:** **1)- حق الحياة:** أول الحقوق وعليه تتوقف جميعها وهو الحفاظ على الحياة (حفظ النفس) من اعظم المقاصد التي جاء الاسلام لتحقيقها لا يحق لأي شخص التعدي على حق نفسه او حق غيره في الحياة قال تعالى:" من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا " المائدة 32

2)- الحق في الحرية: أن يُمْنَحَ الانسان السلطة في التصرف عن إرادة دون منع أو إكراه فلا يجوز لأي شخص مهما كان مكانه في المجتمع استرقاق العباد أو الحدّ من حرياتهم المشروعة ما لم تتصادم مع المبادئ أو مع حريات الاخرين وحقوقهم . قال الفاروق:(متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا)

3)- الحق في الامن : العيش للأفراد دون تهديد او خطر يؤدي الى استلاب جزء من حقوقهم أو حرياتهم الخاصة أو العامة ويخلف أي شكل من أشكال القلق أو التوتر لديهم قال تعالى: "وآمنهم من خوف"

4)- الحق في حرية المعتقد : أقرّ الاسلام حرية الانسان في اختيار الدين الذي يشاء على أن يتحمل مسؤولية اختياره بين يدي الله تعالى وذلك للقاعدة العامة " لا إكراه في الدين " مع مراعاة النّظام العام

للمجتمع الاسلامي ويتفرع عنه الحق في ممارسة الشعائر أفرادا وجماعات . قال تعالى: "فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر" .

5)- حرية الرأي و الفكر: الاسلام يدعو الى اعمال العقل والابداع فمن حق الشخص التعبير عن افكاره ومشاعره باختياره وإبداء رأيه دون المساس بمقدسات الاسلام أو الاعتداء على حق الآخرين .

قال تعالى: " وشاورهم في الامر " .

6)- الحق في التنقل : للإنسان الحق في التنقل في أرض الله الواسعة متى شاء وقت ما تقتضيه ظروف الحياة من الكسب وطلب الرزق مالم يرتكب جُرْماً أو يقصد إثما .

قال تعالى :" هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه "

7)- حق التعلم : طلب العلم والمعرفة حق كفله الاسلام للفرد ولم يُقيّد منه شيئا مما تعلقت به معرفة مصلحة المسلمين دينا ودنيا أمّا ما تحققت به مضرة فهذا منهي عنه .

قال تعالى :" إقرأ باسم ربك . . . . علم الانسان مالم يعلم "

الوحدة: حقوق العمال وواجباتهم في الاسلام

نظرة الاسلام الى العمل : قرنت الآيات القرآنية العقيدة والإيمان بالعمل وجعلته متصلا بالصّالحات مرتبطا بالثّواب والعقاب .

- أوجب الإسلام العمل على الإنسان لأنّه من لوازم الحياة .
- العمل عبادة يتقرّب به الإنسان إلى ربه ، قال تعالى "من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة .... "
- الأنبياء كلهم كانوا يعملون وكذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه الكرام ،قال صلى الله عليه وسلم " ما أكل أحد طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده وأن نبيّ الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده "

الحقوق الأساسية للعمّال :

1- حق العمل : لكلّ فرد الحق في ممارسة عمل يكتسب منه حيث يكون يُناسبه دون منع أو إكراه .

2- الحق في الأجر العادل : إحترم الإسلام جهد العامل ودعا إلى إعطائه أجْرَه المناسب في الوقت

المناسب لما جاء في الحديث: " أعطوا الاجير أجره قبل ان يجف عرقه "

3- حق الراحة: حرص الاسلام على الحفاظ على صحة العامل وعدم إرهاقه وتمكينه من فترات يستريح فيها ويستجمع فيها قواه لما جاء في الحديث:" ولا تكلفوهم ما لا يطيقون "

4- حق الضمان : يكفل للعامل تعويضا مناسبا عما يمكن ان يصيبه واسرته من ضرر وقد أمر عمر بن الخطاب بإعطاء العاجزين من أهل الكتاب أجرة من بيت المال تكفيهم وعيالهم .

5- حق الترقية: من حق العامل أن يحظى بالترقية في مجال عمله اذا توفرت فيه الكفاءة والشروط المؤهلة لذلك .

6- حق الشكوى والتقاضي : يحرص العامل أن يستوفي حقوقه المشروعة كاملة غير منقوصة وقد يلجأ إلى الشكوى او القضاء دون ان يعرضه ذلك لأي ضرر.

7- حق ممارسة الشعائر : له أن يمارس عبادته المفروضة لما يترتب على حسن التدين من استقامة في السلوك وحرص على إتمام العمل واتقانه كما لا يجوز للعامل أن يستغل ممارسته للعبادات في تضييع الأوقات والتكاسل .

8- الحق في المحافظة على كرامته واحترامه : يتمتع العامل بكامل كرامته وحقوقه الانسانية فلا يحق لصاحب العمل أن يُهِينَه أويحتقره أو يلحق به ضرر أو أذى .

9- حق العامل في الحصول على حقوقه المتعاقد عليها.

10- الحق في الاستمرار في عمله اذا نقصت مقدرته

–واجبات العمال: - أن يفقه طبيعة المهام المسندة اليه وشروط العمل

– الشعور بالمسؤولية تجاه العمل وأداؤه بجد وإخلاص واتقان

– عدم الخيانة في العمل كتضييع الوقت واتلاف السلع واخذ الرشوة وتعطيل أعمال الناس.

-عدم استغلال عمله ليجر بذلك نفعا لنفسه أو قرابته دون وجه حق .

قال صلى الله عليه وسلم "من استعملناه على عمل فرزقناه رزقا فما أخذ بعد ذلك فهو غلول ".

- الكفاءة أساس التمييز: دعا الإسلام إلى تقدير الكفاءات وإسناد الأعمال إلى من يتقنها كما حرّم إسناد الوظائف مراعاة للقرابة أو المصلحة الضيقة .

لما جاء في الحديث " إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة " البخاري .

واجبات صاحب العمل :

- بيان حقيقة العمل ومدته واجرته .
- عدم تكليف العامل فوق طاقته .
- المعاملة بالحسنى واحترام كرامة العامل .
- ألّا يبخسه حقه وان يعطيه أجره على قدر عمله .
- عدم المماطلة في أداء حق العامل من أجر وغيره .
- أن يكون رحيما بالعمال يتجاوز عن هفواتهم.

طبيعة العلاقة بين العمّال وأرباب العمل :

- كل منهما محتاج الى صاحبه ولا يمكنه الاستغناء عنه .
- تبادل المصالح والمنافع المشروعة .
- الحرية التامة والاحترام المتبادل.
- لكل منهما حقوق وواجبات في علاقته مع الاخر لكل منهما يحرص على القيام بها
- إحترام كرامة الانسان وعدم الإكراه.

.

الملف الخامس : القيم الأسرية و الإجتماعية

الوحدة 1 :العلاقات الإجتماعية بين المسلمين وغيرهم

إختلاف الدّين في واقع النّاس : لقد زوّد الإسلام المُسْلم بمبادئ ومفاهيم تُعِينه على حُسْن المُعاشرة مع غير المُسلمين وهي :

1. إعتقاد المُسلم أنّ اختلاف الدّين واقع بمشيئة الله .
2. المُسْلِم مكلّف بدعوة الآخرين إلى الإسلام وليس مُحَاسبتهم .
3. المسلم مأمور بالعدل والإحسان وحُسْن الخُلُق مع كل الناس .
4. إعتقاد المسلم بكرامة كل إنسان حيث تُوجِب له حقّ الإحترام والرّعاية مهما كان دينه وجنْسه ولونه .

أسس علاقة المُسلمين بغيرهم :

1) **التعارف :** النّاس جميعا إخوة في الانسانية خلقهم الله للتعارف والتّعاون الذي من شأنه أن يؤدّي إلى فهم الإسلام واعتناقه . قال تعالى :"يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا . . . "

2) **التعايش :** الإسلام يُرغّب المسلم في التعامل مع غير المسلمين والإحتكاك بهم على أن يكون ذلك سبيلا لدعوتهم إلى الإسلام . قال تعالى:"لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبرّوهم وتقسطوا إليهم . . . "

3) **التعاون :** أقرّ الإسلام التعاون مع غير المسلمين في تحقيق الخير وجلب المصالح والمنافع للناس والقضاء على مختلف الشرور . قال تعالى :"وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدْوان "

4) الروابط الإجتماعية : 1- رابطة الإنسانية :

أصل الناس واحد آدم وربّهم واحد , لذلك جاءت آيات القرآن توجّه الخطاب للناس جميعا :" يا أيها الناس ..."

2- رابطة القومية : الإنسان يعيش مع قومه يتكلّم بلسانهم وله معهم قواسم مُشْتركة ومصالح وقد ذكر القرآن كلمة قوم أكثر من 340 مرّة .

3- رابطة العائلة : وتشمل قرابة الإنسان وأرحامه ولها أثرها البالغ في حياة المرء لذلك خصّها الله بكثير من الأحكام . قال تعالى : " و أولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله "

4- رابطة الإقامة : أي إنسان يعيش في بلد تحْكُمُه إتجاهه مشاعر نبيلة تشدّه إليه وإن لم يكن من ذلك البلد ويشارك من معه في تلك العواطف .

5- رابطة الدين : إعترف الإسلام بمشْروعية هذه الرّوابط إلّا أنه يُنكر على الإنسان أن يكون ولاءُهُ لها أكثر من ولائه وحبّه لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلّم .

حقوق غير المُسلمين في بلد الإسلام :

1- حق الحماية : تكفّل الإسلام بتوفير الحماية لهم من كلّ ظلم أو عُدْوان قال صلى الله عليه وسلم :" من ظلم مُعاهدا أو انتقصه حقّهُ أو كلّفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طِيب نفس منه فأنا حجيجه يوم القيامة " رواه أبو داود

ومن أنواع الحماية : - الدّماء والأبدان - الأعراض - الأموال

2- حقّ التأمين عند العجْز : ضَمن الإسلام كفالة المعيشة المُلائمة لغير المُسلمين ولمن يعولونه وقد سنّ ذلك الخُلفاء الرّاشدين ومن بعدهم - عُمرُ والشيخ اليهودي الذي فرض له معاشا من بيت المال .

3- حق حرّية التديّن : لهم أن يُمارسوا عبادتهم بكلّ حريّة ولا يُكْرههم أحد على الدّخول في الإسلام .

4- حق العمل : لهم أن يُمارسوا كلّ الأنشطة المشروعة مع مُراعاة الضوابط الأخلاقية والقانونية للمجتمع الإسلامي .

واجبات غيرُ المسلمين في بلد الإسلام :

1. إحترام نُظم وقوانين الدّولة المسلمة .
2. ترْك قتال المُسلمين .
3. إحترام مشاعر ومقدّسات المسلمين .
4. دفع الجزية .
5. عدم نشر ديانتهم أو إظهار طقوسهم .
6. تركُ ما فيه مُنكر.

من المشاكل الأسرية

الوحدة 2 : النسب وأحكامه الشرعية

النسب : تعريفه : لغة : القرابة والالتحاق .

إصطلاحا : علاقة الدّم أو رِباط السلالة أو النوع الذي يربط الإنسان بأصوله وفروعه وحواشيه .

أسباب النسب : (طرق إثبات النسب) :

1- **الزواج الصّحيح :** العلاقة الزوجية القائمة على عقد الزواج الصّحيح .
2- **الإقرار بالبنوّة :** الإعتراف بالبنوّة , حيث يقول : هذا إبني .
3- **البيّنة الشرعية :** شهادة رجلين أو رجل وامرأتين على بنوّة هذا الولد .
4- **البصمة الوراثية :** كشف آلي مسجّل عليه صورة واقعية حقيقية للصّفات الوراثية للإنسان والتي تتطابق في نصفها مع الأم ونِصفها الآخر مع الأب الطبيعي وتسمّى ADN وهي وسيلة علمية مُعاصرة .

حقوق الطفل مجهول النسب :

1- إعطاؤهم أسماء وهَوِيّات وليس إلحاقهم بنسب غير نسبهم الحقيقي .
2- حق الحضانة والرّعاية والكفالة والرّضاع والنفقة .
3- حق المُوالاة والأخوّة .
4- استحباب الوصية لهم .
5- عدم التعرض لهم أو إيذائهم أو الإساءة إليهم .

قال تعالى : "ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدّين ومواليكم "

التبنّي : أن يتّخذ الإنسان إبْنَ غيرِهِ إبنًا له والحاقه بنسبه الصحيح.

حكمه : حرام .

قال تعالى : "وما جعل أدعياءكم أبناءكم ذلكم قولكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدي السبيل "

من السنة : "من ادّعَى إلى غير أبيه وهو يعلم فالجنّة عليه حرام " البخاري

الحكمة من تحريمه : 1. الحفاظ على نظام الأسرة وتماسكها من خلال النسب الحقيقي

2. الحفاظ على حقوق الأبناء الأصليّين في الميراث .

3. الحفاظ على الأعراض داخل الأسرة .

4. الحفاظ على الأنساب من الإختلاط .

الكفالة : تعريفها : لغة : الإلتزام والضّم

اصطلاحا : إلتزام حق ثابت في ذمّة الغير مضمونة

أو: إلتزام على وجه التبرّع بالقيام بشؤون ولد الغير ورعايته وتربيته كقيام الأبّ بِوَلَدِهِ .

حكمها : مستحبة ورغّب فيها الإسلام

دليلها من القرآن : قال تعالى : "وكفلها زكرّياء . . . "

دليلها من السّنة : قوله صلى الله عليه وسلم " أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة وأشار بالسبّابة و الوسْطى وفرّج بينهما . . . "

الحكمة من تشريعها :

- مظهر من مظاهر التعاون والتّكافل داخل المجتمع .
- القيام على حقوق المحرومين من الأطفال .
- نشوء المكفول في جوّ أُسَرِي يضمن له التربية الحسنة .
- حماية المجتمع وسلامته من الآفات الإجتماعية .

من حلول الكفالة : من مشكلات الكفالة إمكانية التعرّض للخُلْوة أو الإختلاط بالمكْفول الأجنبي داخل الأُسرة ويُمكن اعتبار الرّضاع حلّا مُناسبا لهذه المُشكلة حيث يَحْرُمُ من الرّضاعِ ما يَحْرُمُ من النّسب .

الملف السادس : القيم الإعلامية والتّواصلية

الوحدة : تحليل وثيقة خطبة حجّة الوداع

المناسبة والظّروف : ألقى الرسول صلّى الله عليه وسلّم خطبة حجّة الوداع بعرفة يوم 9 ذي الحجّة في السنة العاشرة للهجرة في أوّل وآخر حجّة له على جبل الرّحمة في صعيد عرفات وفيها نزل قوله تعالى : "

اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا " المائدة 3

شرح المفردات :

ربا الجاهلية موضوع : مُلْغى ومتروك .
مآثر الجاهلية : ما أثِرَ عن أهل الجاهلية .
السدانة : خدمة البيت والقيام على شؤونه .
العمد قُود : مُوجِب للقصاص .
النسيء : التأخير و المقصود تأخير الأشهر الحُرُمْ .
ليواطئوا : ليوافقوا .
تعضلوهن : العَضْلُ هو المنْع الشديد والنّصح الشّديد .
عندكم عوان : ضعيفات

تحليل نصّ الخطبة :

1. الإستفتاح بحمد الله والثناء عليه .
2. حُرْمةُ الدّم .
3. أداء الأمانة .
4. حرمة الرّبا .
5. الحَذَر من كيد الشيطان ومحقّرات الذنوب .
6. الإحسان في معاملة الزّوجة وبيان حقوقها .
7. وجوب الأُخوّة والتّلاحم بين المؤمنين .
8. أساس التّفاضل بين النّاس تقوى الله والعمل الصّالح لا التّفاخر بالأحساب والأنساب .
9. تقرير جُملة من حقوق الإنْسان , من ميراث ووصيّة واثبات النّسب والتّشديد في حُرمة التبنّي .
10. الإعتصام بكتاب الله وسنّة نبيه صلى الله عليه وسلّم سبيل إلى الفلاح في الدنيا والآخرة .

الأحكام والتّوجيهات فى الخُطْبة :

- التّأكيد على الأُخوّة الإسلامية .
- الوصيّة بالنّساء خيرا .
- التأكيد على حقوق الأزواج والزّوجات .
- ضرورة المحافظة على قيم الأسرة وإثبات النّسب وتحريم إدّعاء الولد إلى غير أبيه .
- التأكيد على وحدة الأمّة وتماسكها وعدم إختلافها .
- وجوب التمسّك بكتاب الله وسنّة رسوله صلى الله عليه وسلّم .
- بيان وِحْدة البشرية والأخوّة الإنسانية وأنّ أكرم النّاس عند الله أتْقاهم .
- تأكيد الرّجوع إلى أحكام الشريعة في قسمة الميراث وأنّه لا وصيّة لوارث .
- حفظ النّفوس وصيانة الدّماء من خلال تشريع القِصاص و الدِيّة .

الأحكام والفوائد :

- تحريم الإعتداء على الدّماء والأعراض .
- تحريم أكل أموال النّاس بالباطل .
- بيان حُرْمة الزمان والمكان الذي قيلت فيه هذه الخُطْبة .
- بيان أنّ الخطاب مُوجّه للناس كافة .
- بيان أن الرّسول صلى الله عليه وسلّم أدّى الأمانة وبلّغ الرّسالة .
- إشهاد الصّحابة على تبليغ الرّسالة .

الملف السابع : القيم المالية والاقتصادية

الوحدة : الربا ومُشكلة الفائدة

تعريف الربا : لغة : الزّيادة والنّمو

اصطلاحا : الزّيادة في أحد البدلين المُتجانسين من غير أن تُقَابَل تلك الزيادة بِعِوَض .

حكمه : حرام بالكتاب والسنّة والإجماع

دليله : قال تعالى :" وأحل الله البيع وحرم الربا " البقرة 275

- ما رواه جابر رضي الله عنه قال :" لَعَنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا ومُوكِلهُ وكاتبه وشاهِديْه وقال هم سواء " رواه مسلم
- أجْمَعَ العلماء على تحريمه .

الحكمة من تحريمه :

- تَكَدّس المال عند فئة قليلة من الناس وتضخّمه .
- إنتشار الضغينة والبغضاء بين أفراد المجتمع الواحد ويقضي على روح التعاون .
- تجنّب العقاب الدُنيوي والأُخروِي .
- تعطيل الطاقات البشرية .
- المحافظة على مال المسلم .
- وقوع الظلم واستغلال حاجة الفقير .

مراحل تحريمه : 1- المرحلة الأولى : التّزهيد في الربا :

قال تعالى : " وما آتيتم من ربا لتربوا في أموال الناس فلا يربوا عند الله وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون " الروم 39

2- المرحلة الثانية : بيان تحريمه على بني إسرائيل :

قال تعالى : " فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحِلّت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا وقد نهوا عنه " النساء 160

3- المرحلة الثالثة : النهي عن أكله أضعافا مضاعفة :

قال تعالى : " يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الرّبا أضعافا مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون " آل عمران

4- المرحلة الرّابعة : التحريم الفعلي للربا :

قال تعالى : " الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبّطه الشيطان من المسّ ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرّم الربا " البقرة 275

أنواع الربا :

1- ربا الفضل : بيع مطعومين أو نقدين من جنس واحد مع الزيادة في أحد البديلين عن الآخر .

2- ربا النّسيئة : الزيادة المشروطة التي يأخُذها الدّائِنُ من المَدِين نظير التّأجيل .

علّة تحريم الربا :

- علّة تحريم الربا في الذهب والفضة والأوراق النقدية : هي الثمينة (النقدية) أي كونها ثمنا للأشياء و تُقوّم بها السلع .
- علّة تحريم الربا في الطّعام : كونه مُقْتاتا ومدّخرا في آن واحد .

القواعد العامة لاستبعاد المبادلات الربوية :

1/ تبادل نفس الجنس يشترط : **أ-** المساواة (المماثلة)
ب- التسليم الفوري (التقايض)

2/ إذا اختلف الجِنْس يشترط : **أ-** عدم المُساواة .

ب- التبادل الفوري

3/ تبادل معدن ذهب بطعام : يَسْقُط الشرْطانِ ويرجع التبادل إلى مبدأ الحرّية

مسائل تطبيقية :

1) 1كغ ذهب أحمر بـ 5غ ذهب أبيض يدًا بيد .
10كغ من التمر اليابس بـ10كغ من الرّطب .
قنطار قمح صلب بقنطار قمح ليّن يدًا بيد .

2) 10غ ذهب بـ5غ فضة يدًا بيد .
20كغ قمح بـ10كغ شعير يدًا بيد .

3) بيع 10كغ ذهب بـ5غ ذهب .
20كغ قمح بـ10دينار جزائري فورًا أو نسيئة .

الوحدة : من المعاملات المالية الجائزة

1) **بيع المرابحة : تعريفه : لغة :** من الربح وهو الزّيادة .

إصطلاحا : البيع برأس المال مع زيادة ربح معلوم .

مثاله : إشتريت هذه السّلعة بعشرة , وتُرْبِحُني دينارا .

حكمه : جائز .

دليله : الآيات الدالة بعمومها على مشروعية البيع مثل قوله تعالى : "وأحلّ الله البيع . . . "

السُنّة : ورد عن عثمان أنه كان يشتري العير فيقول : من يُرَبِحُني عِقْلها من يزيدني دينارا .

حكمة تشريعه : فيه نفع للناس وهو وسيلة لتنمية المال بوجه مشروع ورفع الحرج عنهم .

شروطه : - أن يكون الثّمن الأوّل معلوما للمشتري الثاني .

- أن يكون الرّبح معلوما لأنه جزء من الثمن .

2) **بيع التقسيط : تعريفه :** عقد على مبيع حال بثمن مؤجّل يؤدّى مُفَرّقًا على أجزاء معلومة في أوقات معلومة .

حكمه : جائز شرعا .

دليله : ما رواه البخاري و مسلم " أنّ النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما من يهوديّ إلى أجل و رَهَنَهُ درعًا من حديد "

حكمة تشريعه : - التّيسير والتّسهيل على الناس في معاملاتهم

- رفع الحرج عنهم في تقسيط الثمن .
- التشجيع على الاستثمار ونموّ الاقتصاد .

شروطه : - أن لا يكون ذريعة للرّبا .

- أن تُسلّم السلعة حالا (يكون منجزا) لا مؤجّلة .
- أن لا يكون الثمن والسّلعة مما يجري بينهما ربا النّسيئة .
- أن يكون الأجل معلوما .

مثاله : بيع سيّارة مسلّمة حالا بثمن مؤجّل 100 مليون تُسدّد على مدّة 10 أشهر كل شهر 10 ملايين

3) **بيع الصرف : تعريفه : لغة :** الزيادة و الفضل .

اصطلاحا : - بيع نقد بنقد من جنسه أو غيره .

- بيع الأثمان بعضها ببعض .

حكمه : جائز .

دليله : قوله صلى الله عليه وسلم " لا تبيعوا الذّهب بالذّهب إلّا سواء بسواء والفضّة بالفضة إلا سواء بسواء و بيعوا الذّهب بالفضّة و الفضّة بالذهب كيف شئتم " رواه البخاري

حكمة تشريعة : تيسير التّعاون بين الناس و تسهيل تحويل العملات .

شروطه : - التّقايض في المجلس مُطلقا دفْعا لربا النّسيئة .

- التماثل والتقايض إذا اتّحد الجنسان دفْعًا لربا النّسيئة والفضل .

مثاله :

- بيع 5 دينار جزائري بـ 10 أورو مع التقايض في المجلس .
- بيع 15 أورو بـ 15 أورو في المجلس يدًا بيد .
- 5غ ذهب أبيض بـ 5غ ذهب أحمر يدًا بيد.

الوحدة : الشُركة في الفقه الإسلامي

تعريف الشُركة : لغة : الإختلاط والمزج .

اصطلاحا : إتفاق بين شخصين أو أكثر في نشاط إقتصادي معيّن بقصد الربح .

حكمها : جائزة .

دليلها : قال تعالى : "فَهُمْ شركاء في الثلث . . . "

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله عزّ وجلّ يقول : أنا ثالث الشريكين ما لم يخنْ أحدُهُما صاحبه فإذا خانهُ خرجْت من بينهما . رواه أبو داود

حكمة تشريعها: - فيها خدمة لصاحب المال ولصاحب الجُهْد .

- تقوّي شبكة العلاقات الإجتماعية من خلال المحبّة والتعاون .
- لها دور إقتصادي وهو إستثمار الأموال وتحقيق الأرباح .

أقسام الشُركة :

1. **شُركة العِنان : تعريفها :** أن يشترك إثنان فأكثر في مالٍ لهما على أن يتاجرا فيه والرّبح بينهما .

حكمها : جائزة بالإجماع .

شروطها : - أن يكون كلّ من الشريكين أهلا للتّوكيل .

- أن يتّحد رأس مال الشريكين .
- أن يأذن كل شريك للآخر بالتّصرف .
- أن تكون الصيغة اللفظية ما يدُلّ عليها عُرْفًا (قول أو فعل) .
- أن يكون الرّبح لكل شريك على قدر رأس ماله .

2. **شُركة المُفاوضة : تعريفها : لغة :** المساواة

إصطلاحا : كل شُركة تَسَاوَى فيها الشركاء في المال والتّصرف والدّين .

حكمها : جائزة .

دليلها : قال تعالى : "إلّا أن تكون تجارة عن تراض منكم . . . "

مثالها : أن يشترك شخصان في ماليْنِ لهما و يقتسمان الرّبح بينهما .

3. **شُركة القِراض : تعريفها : لغة :** القطع

اصطلاحا : أن يُعطي شخص لآخر مالا ليتّجِرَ فيه وأن يكون الرّبح بينهما على ما اشترطاه .

حكمها : جائزة

دليلها : ضارب النبي صلى الله عليه وسلم لخديجة رضي الله عنها بمالها إلى الشام وأنْفَذَت معه عبدها ' مَيْسَرَة ' قبل أن يتزوّجها .

مثالها : كأن يدفع رجل لآخر مالاً ليُتاجر فيه ويشترط عليه نسبة من الرّبح .

شروطها : - أن يكون الرّبح معلوما ومتّفقا عليه .

- أن يكون المال نقدا ومعلوما ومسلّما .
- أهْلِيّة العاقديْن للتوْكيل .

4. **شُركة الأبدان : تعريفها : لغة :** من البَدَنِ , يشتركون في العمل بالبدن .

اصطلاحا : أن يشترك اثنان فأكثر في عمل معيّن ويقتسمون الرّبح .

حكمها : جائزة

دليلها : قوله تعالى " واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خُمُسَهُ وللرّسول ولذي القربى . . . "

شروطها : - إتحاد المهنة بين الشركاء إلّا أن تكون المهنة تستلزم بعضها .

- إتّحاد مكان العمل .
- يقسّم الرّبح على حسب ما اتّفق عليه الشركاء من مساواة أو تفاضل .

مثالها : إشتراك خيّاطِين في عمل واحد .

5. **شُركة الوجوه : تعريفها : لغة :** من الوَجاهة: الجاه والمكانة

اصطلاحا : أن يشترك شخصان فأكثر وَجِيهَانِ عنْد النّاس من غير أن يكون لهما رأس المال على أن يشتريا أشياء في ذمّتهما بالنّسيئة (التأخير) وبيعه حينا بما لهما من وجاهة عند النّاس .

حكمها : حرام عند المالكيّة لانعدام المال والعمل وفيها من الغرَرْ .

مثالها : كأن يشتري إثنان سيّارة بجاهِهما دَيْنا ثمّ يبيعانها والرّبْحُ يُقسّم بينهما